

وزارة الداخلية

قرار وزارى رقم ٨١ لسنة ٢٠١٥

فى شأن رفع المستوى الإدارى

لنقطة شرطة أبو زيمة إلى مستوى قسم شرطة

بمديرية أمن جنوب سيناء

وزير الداخلية

- بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧١ فى شأن هيئة الشرطة وتعديلاته ؛
وعلى القرار الجمهورى رقم ١٧٥٥ لسنة ١٩٦٠ بتقسيم الجمهورية إلى محافظات
ومدن وقرى وتحديد نطاق المحافظات ؛
وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٧٠٧ لسنة ١٩٧٩ بإصدار اللائحة التنفيذية
لقانون نظام الإدارة المحلية ؛
وعلى القرار الوزارى رقم ٧٠٢ لسنة ١٩٨٦ فى شأن تنظيم وزارة الداخلية
والقرارات المعدلة له ؛
وعلى القرار الوزارى رقم ٩٤٣٢ لسنة ١٩٩٣ فى شأن إعادة تنظيم مديرية أمن
جنوب سيناء وتعديلاته ؛
وعلى القرار الوزارى رقم ٣٢٠٢ لسنة ٢٠٠٦ فى شأن إنشاء فرقة شرطة خليج السويس
بمديرية أمن جنوب سيناء وتعديلاته ؛
وعلى القرار الوزارى رقم ١٩٥٣ لسنة ٢٠٠٨ فى شأن تحديد أقسام ومراكز ونقاط الشرطة
بمديريات الأمن بمنطقة سيناء وتعديلاته ؛
وعلى مذكرة الإدارة العامة للانتخابات العامة المؤرخة ٢٠١٤/٣/١٦ ؛
وعلى مذكرة الإدارة العامة للتنظيم والإدارة المؤرخة ٢٠١٥/١/٦ ؛

قرر:

مادة ١ - يُرفع المستوى الإدارى لنقطة شرطة أبو زنيمة إلى مستوى قسم شرطة بمسمى قسم شرطة أبو زنيمة (مقره مدينة أبو زنيمة) فصلاً من النطاق الجغرافى لقسم شرطة أبو رديس - يتبع فرقة شرطة خليج السويس بمديرية أمن جنوب سيناء بالحدود الجغرافية والمكونات الإدارية الآتية :

الحدود الجغرافية لقسم شرطة أبو زنيمة :

الحد الشمالى : وادى غرندل وحدود مدينة رأس سدر حتى قرية إيليت على خليج السويس بطول ٨٠ كم .

الحد الجنوبى : تجمعات المعين وحدود مركز ومدينة أبو رديس شرقاً حتى تجمعات السمراء والكيلو (٤٥) والكيلو (٩) والمنطقة الصناعية وساحل خليج السويس غرباً بطول ٦٠ كيلو متراً .

الحد الشرقى : سلاسل جبال التيه وحدود مركز ومدينة سانت كاترين بطول ٤٧,٥ كيلو متر .

الحد الغربى : قرية إيليت شمالاً وساحل خليج السويس حتى تجمع الكيلو (٩) وحدود مركز ومدينة أبو رديس جنوباً بطول ٦٥ كيلو متراً .

المكونات الإدارية لقسم شرطة أبو زنيمة :

١ - مدينة أبو زنيمة : ويتبعها (الحى الأول - الحى الثانى - الكيلو (٩) - المنطقة الصناعية) .
٢ - قرية غرندل : ويتبعها (وادى غرندل - وادى تال - المداخلة - وادى وسيط بن سكر وأبو رجم - حمام فرعون - رأس ملعب) .

٣ - قرية الرملة : ويتبعها التجمعات السكانية والوديان التالية :

(القرية البدوية - البدع - الحويش - الرمثة - الصهو - اللحيان - السيح - المعين النصب - أم رديم - سراييط الخادم - الدبيبات - الزبير - الحمر - الرويكنة - الكيلو (٤٥) - السمرة - دبة الجرى - الدرة - الهراية - حبوس - بعلة - الصهو العلوى - الحسينية - الزحلوقة - أم بجمة - جرجور - وادى المعين - خشم الفردة - مليح - أم طرفاة - شيجر) .

مادة ٢ - تُعدل الحدود الجغرافية والمكونات الإدارية ونقاط الشرطة

التابعة لقسم شرطة أبو رديس ، لتصبح على النحو التالى :

الحدود الجغرافية لقسم شرطة أبو رديس :

- الحد الشمالى : مركز ومدينة أبو زنيمة بطول ٦ كيلو مترات .
- الحد الجنوبي : مركز ومدينة طور سيناء بطول ٦٥ كيلو متراً .
- الحد الشرقى : مركز ومدينة سانت كاترين بطول ١١٧ كيلو متراً .
- الحد الغربى : خليج السويس .

المكونات الإدارية لقسم شرطة أبو رديس :

(يشمل نطاق اختصاص قسم شرطة أبو رديس - مدينة أبو رديس وقرية فيران) .

١ - نطاق مدينة أبو رديس : ويشمل نطاقها (مدينة أبو رديس - حى السلام) .

٢ - نطاق قرية فيران : وتشمل التجمعات السكانية والوديان التالية :

- (أم ضبعة - مكتب - أبو غراقد - وادى سدره - بيوت - سيل برك - نسرين -
- الندية السمراء - النهبان - العقير - الطر - جبارى - حجر الخطاطين - الردة - السواعدية -
- سيل نفوس - الكريم - الدبة - الشوبكية - بديرى - ثبيت - اليانس - الحسوة -
- سيل أجلا - أم خربة - قمارا - سيل عليات - ريع مبارك - ريع زبوت - البريجة -
- ريع أبو حرى - ريع صافية - الفرعة - خبير - أخبار - سيل صياح - صياح - الأخضر -
- الجوفة السمراء - الجوفة البيضاء - المرير - أم عوشزة - وادى سلاف - خوشة أم حسن -
- أم ضلة السفلى - الآبار - أم ضلة العلوى - سليف الأعلى - متاة عمير - العروجية -
- المطهر - الجلابية - أم هريرة - أم رويس - سيل أم تميرات - العش - أم القصور - السمراء -
- الحينك - الحقنة - اللبوة - سيل أم جراف - أم تيممة - البودرة - راقمة - اللودعة) .

نقطة الشرطة التابعة لقسم شرطة أبو رديس :

نقطة شرطة فيران ، وحدودها :

الحد الشمالى : مفارق كاترين / الطور على بعد ٥٠ كيلو متراً .

الحد الجنوى : حدود مركز ومدينة سانت كاترين على بعد ٤٠ كيلو متراً .

الحد الشرقى : حدود مركز ومدينة طور سيناء على بعد ٢٠ كيلو متراً .

الحد الغربى : حدود مركز ومدينة أبو زنيمة على بعد ٥٠ كيلو متراً .

مادة ٣ - على الجهات المعنية تنفيذ هذا القرار - كل فيما يخصه -

ويُنشر فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره ، ويُلغى ما يخالفه .

تحريراً فى ٢٠١٥/١/٨

وزير الداخلية

محمد إبراهيم